

دليل الطالب

1444 هـ – 2023 م

فهرس

3	مقدمة
4	أولاً: مصطلحات تهكم:
9	ثانياً: النظام الدراسي بالجامعة:
9	نظام الدراسة لبرنامج ما قبل الجامعي:
	برنامج اللغة
	الإنجليزية:
9
10	نظام الدراسة للبرامج الأكاديمية:
10	العبء الدراسي:
11	قواعد التسجيل:
12	المواظبة والحرمان من مقرر:
12	الانسحاب من مقرر:
13	الاعتذار عن الدراسة:
13	تأجيل الدراسة:
14	طي قيد الطالب وإعادته:
14	الفصل من الجامعة:
15	التخرج:
15	الاختبارات والتقديرات:
15	درجة الأعمال الفصلية:
16	مراجعة درجة مقرر:
16	تقدير غير مكتمل:
16	التقدير العام:
16	مراتب الشرف:
17	تقديرات المقررات:
17	حساب المعدل الفصلي والتراكمي:
18	التحويل:
18	التحويل إلى جامعة اليمامة:
18	معادلة المقررات:

- 19..... الطالب الزائر:
- 19..... الأعذار الطبية:
- 21..... ثالثاً: الخدمات الإلكترونية:
- 21..... أولاً: نظام إدارة التعلم (Learning Management System):
- 22..... ثانياً: بوابة الطلاب الإلكترونية (Edugate):
- 23..... ثالثاً: نظام البريد الإلكتروني :
- 24..... رابعاً: الرسوم الدراسية لبرنامج البكالوريوس:
- 25..... خامساً: الخدمات الطلابية:
- 25..... مركز الاستشارات الطلابية:
- 25..... مركز الخدمات المهنية (برنامج التدريب التعاوني):
- 27..... سادساً: المرافق الطلابية:
- 27..... المرافق الرياضية:
- 27..... العيادة الطبية:
- 28..... سابعاً: أنظمة و ضوابط الجامعة
- 31..... التقويم الأكاديمي

مقدمة

يسرنا أن نرحب بك طالباً في جامعة اليمامة، ونود أن نهدي إليك هذا الدليل المهم و الذي يتضمن في نبذة عن تأسيس الجامعة و تخصصاتها مرافقها. ومن ثم يقدم شرح مفصل عن الدراسة الأكاديمية و الخطط الدراسية و كذلك التعريف ببرنامج ما قبل الجامعي الذي يعد الركيزة الأولى للدراسة بالجامعة. حيث يهدف برنامج ما قبل الجامعي إلى تهيئة الطلاب المستجدين و تحضيرهم للدراسة الجامعية.

يشتمل الدليل على شرح عن المراكز و بعض الإدارات و الخدمات التي يحتاجها الطالب خلال دارسته الجامعية مثل مركز الخدمات المهنية و المركز الرياضي و غيرها. كذلك يتضمن هذا الدليل على الأنظمة و اللوائح المعمول بها في الجامعة، ويمكن للطلاب الاطلاع على هذه اللوائح في هذا الدليل التي بها تكفل الجامعة الحق لطلابها برفع طلبات للتظلم لأي قرار يصدر بحقهم، أو أي تظلمات أخرى.

عمادة القبول و التسجيل و شؤون الطلاب

أولاً: مصطلحات تهمك:

المدة النظامية:

مدة البرنامج المقررة للتخرج حسب الخطة الدراسية المعتمدة من مجلس الجامعة.

التعثر:

هو عدم إكمال دراسة المستوى لأي سبب كان مثل الرسوب، أو عدم تقديم المقرر من القسم.

الإنذار الأكاديمي:

الإشعار الموجه للطالب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن (1.00) من أصل (4.00).

الاعتذار عن الدراسة:

عدم مواصلة الطالب الدراسة للسنة الدراسية أو الفصل الدراسي الذي سجل فيه بعذر مقبول، وذلك قبل بداية الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع على الأقل، مع احتساب فترة الاعتذار ضمن المدة النظامية.

تأجيل الدراسة:

عدم تسجيل الطالب مقررات دراسية في الفصل الدراسي المراد تأجيل الدراسة فيه بطلب من الطالب يقبله مجلس الكلية على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول

دراسية غير متتالية كحد أقصى طيلة بقاء الطالب في الجامعة، ولا تحسب فترة التأجيل ضمن المدة النظامية للتخرج.

الانقطاع:

انقطاع الطالب عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب تأجيل أو إشعار الجامعة، ثم يطوى قيده بعد ذلك.

طي القيد:

إنهاء علاقة الطالب بالجامعة سواء كان عن طريق الفصل أو الانسحاب أو الانقطاع.

السنة الدراسية:

فصلان رئيسان وفصل صيفي إن وجد.

الفصل الدراسي:

مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً وتُدرس على مداها المقررات الدراسية، ولا تدخل من ضمن فترتي التسجيل والاختبارات النهائية.

الفصل الصيفي:

مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.

الخطة الدراسية:

هي مجموعة المقررات الدراسية الإلزامية، والاختيارية، والحرّة، والتي تشكل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدد.

المستوى الدراسي:

هو الدال على المرحلة الدراسية، وفقاً للخطط الدراسية المعتمدة.

المقرر الدراسي:

مادة دراسية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج) ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، واسم، ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى، والمستوى عما سواه من مقررات، وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة، والتقييم، والتطوير، ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب، أو متطلبات سابقة، أو متزامنة معه.

الوحدة الدراسية:

المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة.

العبء الدراسي:

مجموع الوحدات الدراسية التي يسمح للطلاب التسجيل فيها في فصل دراسي، ويتحدد الحد الأعلى والأدنى للعبء الدراسي حسب القواعد التنفيذية للجامعة.

درجة الأعمال الفصلية:

الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات، وبحوث، وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.

الاختبار النهائي:

اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.

درجة الاختبار النهائي:

الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.

الدرجة النهائية:

مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.

التقدير:

وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.

تقدير غير مكتمل:

تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعذر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (ل) أو (IC).

المعدل الفصلي:

حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي، وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه في كل مقرر درسه الطالب.

المعدل التراكمي:

حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات.

التقدير العام:

وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدة دراسته في الجامعة.

البرنامج الأكاديمي:

برنامج متكامل من المقررات التي تعد الطالب خلال مدة محددة من السنوات إعداداً معرفياً، مهاريًا، وشخصياً لنيل الدرجة العلمية الجامعية في تخصص محدد.

متطلبات الجامعة:

مقررات إجبارية معينة يدرسها جميع طلاب الجامعة في مرحلة البكالوريوس.

متطلبات الكلية:

مقررات إجبارية معينة يدرسها جميع طلاب الكلية.

متطلبات البرنامج:

مقررات إجبارية معينة لعدد محدد من الوحدات الدراسية المعتمدة يدرسها جميع طلاب البرنامج.

المقررات الاختيارية:

مجموعة من المقررات يختار منها الطالب ما يحقق عدداً مطلوباً من الوحدات الدراسية المعتمدة والمخصصة للمقررات الاختيارية للبرنامج الدراسي.

السجل الأكاديمي:

بيان بأداء الطالب الدراسي شاملاً المقررات التي درسها ووحداتها الدراسية وتقديراته فيها والمعدل الفصلي والمعدل التراكمي والإنذارات الأكاديمية التي وجهت للطالب إن وجدت.

المرشد الأكاديمي:

عضو هيئة التدريس المكلف بالإشراف على الطالب وتوجيهه ومتابعته أثناء دراسته بالجامعة.

الحد الأدنى للعبء الدراسي:

هو عدد الوحدات الدراسية التي يسجلها الطالب خلال المستوى الدراسي بما لا يقل عن (12) وحدات دراسية للنظام الفصلي.

الحد الأعلى للعبء الدراسي:

هو عدد الوحدات الدراسية التي يسجلها الطالب خلال المستوى الدراسي بما لا يزيد عن (19) وحدة دراسية للنظام الفصلي.

ثانياً: النظام الدراسي بالجامعة:

❖ نظام الدراسة لبرنامج ما قبل الجامعي:

• برنامج اللغة الإنجليزية:

1. يهدف هذا البرنامج إلى رفع مستوى الطالب في مهارات اللغة الإنجليزية، وذلك لإعداده لدراسة المقررات المتخصصة والتي تدرس باللغة الإنجليزية. وعلى الطالب بعد تسجيله في الجامعة دخول اختبار تحديد المستوى اللغة الإنجليزية، وذلك لمعرفة المستوى المناسب له.

2. يتم إعفاء الطلاب الحاصلين على نتيجة 513 أو أكثر في اختبار TOEFL (IBT 65) / CBT 183) أو معدل كلي 5.5 أو أكثر في اختبار IELTS بشرط أن لا يقل حصول الطالب على 5 في كل الاختبارات الأربعة (الكتابة/القراءة/المحادثة/ الاستماع).

3. يتكون برنامج اللغة الإنجليزية الذي يشرف عليه مركز اللغة الإنجليزية (Interlink) من ثماني مستويات دراسية حيث أن مدة كل مستوى ثمانية أسابيع حيث يدرس الطالب خلالها عشرون (20) ساعة دراسية أسبوعياً تشمل المحادثة (Communication) و القراءة (Reading) والكتابة (Writing). و ينقسم برنامج اللغة الإنجليزية إلى مرحلتين بحسب مستوى الطالب في اللغة الإنجليزية:

❖ **المرحلة الأولى:** تسمى المرحلة التمهيديّة أو ما قبل التحضيري، وهي أول (3) مستويات 1 CELP / 2 CELP / 3 CELP ، ويتعلم فيها الطالب أساسيات المحادثة و القراءة والكتابة.

❖ **المرحلة الثانية:** تسمى المرحلة التحضيرية وهي (5) مستويات: ORN5 / ORN4/ORN3/ ORN2 /ORN1

4. تسجيل المواد أثناء السنة التحضيرية:

- ❖ في المستويات الستة الأولى (المرحلة التمهيديّة أو ما قبل التحضيري) لا يسمح للطالب بتسجيل أي مقرر مع مقررات اللغة الإنجليزية.
- ❖ في المستويين (ORN4/ ORN5) يسمح للطالب بتسجيل المقررات المسموحة حسب خطة الطالب الدراسية و حسب معدل الطالب.

❖ نظام الدراسة للبرامج الأكاديمية:

• العبء الدراسي:

1. الحد الأدنى للعبء الدراسي هو (12) وحدات دراسية، والحد الأعلى له هو (19) وحدة دراسية.
2. الحد الأدنى للعبء الدراسي للفصل الصيفي هو (2) وحدتين دراسيتين ، والحد الأعلى له هو (9) وحدات دراسية ، كما هو موضح بالجدول التالي:

العبء الدراسي		المعدل التراكمي
للفصل الصيفي	للفصل الدراسي	

من	إلى	الحد الأدنى	الحد الأعلى	الحد الأدنى	الحد الأعلى
0.00	1.49	12	12	2	6
1.5	4.00	12	19	2	9

• قواعد التسجيل:

أولاً: يقوم الطالب بالتسجيل آلياً قبل بداية كل فصل دراسي، وفي حال رغبة الطالب/ة في حذف أو إضافة أي مقرر خلال فترة التسجيل يمكنه ذلك عبر البوابة الإلكترونية (Edugate).

ثانياً: في حالة وجود حالات حذف أو إضافة لم يتمكن الطالب/ة من حلها عن طريق البوابة الإلكترونية (Edugate) فيمكنه مراجعة إدارة القبول والتسجيل وذلك بإتباع الخطوات الآتية:

1. تعبئة نموذج الحذف والإضافة بالتنسيق مع المرشد الأكاديمي بعد الاطلاع على الخطة الدراسية للطالب/ة.
2. يقوم الطالب/ة بمراجعة جدولته الدراسي عن طريق البوابة الإلكترونية (Edugate) للتأكد من تنفيذ طلبه.

ثالثاً: شروط الحذف:

- أ. ألا يقل عدد الساعات الدراسية عن الحد الأدنى للعبء الدراسي المسموح به للتسجيل.
- ب. إذا كان المقرر المراد حذفه متطلباً لمصاحباً مع مقرر آخر، فلا يحق للطالب حذفه إلا بحذف المقررين معاً.

رابعاً: شروط الإضافة:

- أ. عدم وجود تعارض في الجدول.
- ب. أن يكون المقرر ضمن الخطة الدراسية أو المقررات الاختيارية أو الحرة المعتمدة إن وجدت.
- ت. توفر مقاعد في الشعبة المطلوبة.
- ث. عدم وجود متطلب سابق.
- ج. عدم تجاوز الحد الأعلى للعبء الدراسي المسموح به للتسجيل و وفقاً للمعدل التراكمي للطالب/ة، كما هو موضح بالجدول أعلاه.

ح. عند تعذر تسجيل الطالب/ة للعبء الدراسي من المقررات المسموح بها (بسبب التعارض، أو عدم إنهاء المتطلب السابق)، يكتفي بالوحدات الدراسية التي توفرت له حتى لو كان عددها أقل من الحد الأدنى.

❖ المواظبة والحرمان من مقرر:

- يحرم الطالب/ة من دخول الاختبار النهائي في المقرر إذا قلت نسبة حضوره عن (80%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة أساساً لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، ويرصد له تقدير محروم (ح) أو (DN).
- يجوز للطالب/ة الذي حرم من دخول الاختبار النهائي لمقرر دراسي بسبب تجاوز نسبة غيابه عن (20%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة أساساً لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، أن يتقدم بطلب رسمي لعميد الكلية التابع لها الطالب/ة مصحوباً بجميع الأعدار الرسمية من طبية ونحوه للنظر في إمكانية إلغاء الحرمان.
- في حالة قبول الأعدار المقدمة من الطالب، يرفع عنه الحرمان بقرار من مجلس الكلية بشرط عدم تجاوز نسبة الغياب 50%.
- يشترط لقبول الأعدار المرضية، تقديم تقرير طبي رسمي صادر من مستشفى معتمد ومرفوع على تطبيق (صحتي).
- يجوز للطالب/ة الذي يتغيب عن الاختبار النهائي بسبب عذر قهري أن يتقدم بطلب لعميد الكلية التابع لها الطالب/ة للنظر في إمكانية منحة اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً.

❖ الانسحاب من مقرر:

يمكن للطالب/ة الانسحاب من دراسة مقرر أو أكثر دون أن يعد الطالب راسباً في المقرر خلال الفترة المحددة في التقويم الجامعي، من خلال اتباع الخطوات التالية:
1. تعبئة النموذج الخاص بالانسحاب خلال الفترة المحددة في التقويم الجامعي.

2. يرسل الطالب/ة النموذج بعد استكمالها إلى عميد الكلية، وعلى الطالب/ة مراجعة جدولته الدراسي عن طريق البوابة الإلكترونية (Edugate) للتأكد من تنفيذ طلبه، ويرصد للطالب/ة تقدير (ع) أو (W) .

❖ الاعذار عن الدراسة:

1. تعبئة النموذج الخاص بالاعتذار عن الدراسة عن طريق البوابة الإلكترونية (LMS).
2. يرسل الطالب/ة النموذج بعد استكمالها إلى عميد الكلية، وعلى الطالب/ة مراجعة جدولته الدراسي عن طريق البوابة الإلكترونية (Edugate) للتأكد من تنفيذ طلبه. ويرصد للطالب/ة تقدير (ع) أو (W) ويحتسب هذا الفصل من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
3. يشترط ألا تتجاوز مرات الاعتذار ثلاثة فصول دراسية، وألا تكون فصول الاعتذار جميعها متتالية.
4. يعاد قيد الطالب/ة تلقائياً ويسجل له مباشرة بعد انتهاء الفصل الدراسي المعتذر عنه. وإذا رغب الطالب/ة في الاعتذار عن الفصل الدراسي الذي يليه فعليه أن يتقدم بطلب جديد إلى الكلية للنظر في الطلب.

❖ تأجيل الدراسة:

- يجوز للطالب/ة التقدم بطلب تأجيل الدراسة عن فصل دراسي قبل بداية الفصل الذي يرغب فيه التأجيل وذلك حسب المواعيد المحددة في التقويم الجامعي.

- يتقدم الطالب/ة بطلب التأجيل إلى عميد الكلية أو من يفوضه قبل نهاية الفصل الدراسي الذي يسبق فصل التأجيل وخلال المدة المحددة في التقويم الجامعي للعام الدراسي.
- تحتسب مدة التأجيل من عدد الفصول التي يسمح للطالب الاعتذار فيها عن الدراسة، ولا تحتسب من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- يعاد قيد الطالب/ة تلقائياً ويسجل له مباشرة بعد انتهاء فصل التأجيل، وإذا رغب الطالب/ة في تأجيل الدراسة للفصل الدراسي الذي يليه فعليه أن يتقدم بطلب جديد إلى الكلية للنظر في الطلب.
- إذا لم ينتظم الطالب/ة في الدراسة فإنه يعد منقطعاً ويطوى قيده.
- يشترط ألا تتجاوز مدة التأجيل عن فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية حداً أقصى طيلة بقاء الطالب/الطالبة في الجامعة أو يطوى قيده بعد ذلك.

❖ **طي قيد الطالب وإعادته:**

- إذا انقطع الطالب/ة المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب اعتذار أو تأجيل فإنه يتم طي قيده من الجامعة.
- يمكن لمجلس الكلية إعادة قيد الطالب/ة إذا تقدم بطلب خلال مدة لا تزيد عن أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.
- إذا مضى على طي قيد الطالب/ة أربعة فصول دراسية فأكثر فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينها.
- يمكن لمجلس الجامعة إعادة قيد الطالب الذي سحب ملفه من الجامعة بسجله القديم إذا طلب إعادة قيد في مدة أقصاها نهاية الفصل التالي لسحب الملف على ألا يكون مفصولاً أكاديمياً.
- لا يجوز إعادة قيد الطالب/ة أكثر من مرة واحدة.
- لا يجوز إعادة قيد الطالب/ة المطوي قيده إذا كان لديه أذار أكاديمي (أي إذا كان معدله التراكمي أقل من 1.00 من أصل 4.00).
- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب تأديبية، وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله لمثل هذه الأسباب يعد قيده ملغى.

❖ **الفصل من الجامعة:**

يفصل الطالب أكاديمياً من الجامعة في الحالات التالية:

- إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن (1.00) من أصل (4.00). ولمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة.
- إذا لم ينهي متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف مدة البرنامج علاوة على مدة البرنامج، ولمجلس الجامعة استثناء بعض الحالات.
- إذا أخل الطالب/ة بأنظمة الجامعة فإنه يفصل تأديبياً.

❖ التخرج:

يتخرج الطالب/ة بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، في الحالات التالية:

1. لا يقل معدل الطالب/ة التراكمي عن (1.00) من أصل (4.00) .
2. عند نجاح الطالب/ة في جميع المقررات حسب الخطة الدراسية وحصوله على معدل تراكمي أقل من (1.00) من أصل (4.00) يتعين عليه تسجيل بعض المقررات بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية حتى يتمكن من رفع المعدل وحصوله على الدرجة العلمية وفق خطته الدراسية.

❖ الاختبارات والتقدير:

• درجة الأعمال الفصلية:

توزع درجة الأعمال الفصلية للمقرر على النحو الذي يقرره القسم الذي يقدم المقرر على أن يتضمن اختباراً فصلياً واحداً على الأقل، وعلى ألا تزيد درجة الأعمال الفصلية عن 60% من درجات المقرر.

الاختبارات النهائية للمقررات الدراسية:

- إذا لم يتمكن الطالب/ة من حضور الاختبار النهائي لعذر قهري فعليه التقدم بطلب إلى الكلية ويرفق معه ما يثبت ذلك، وفي حالة قبول عذره يسمح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي، ويعطى التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.
 - من شروط الاختبارات النهائية، أنه لا يجوز:
 - اختبار الطالب/ة في أكثر من مقرر في يوم واحد.
 - لا يسمح للطالب/ة بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بداية الاختبار، كما لا يسمح له بالخروج قبل مضي نصف وقت الاختبار.
 - الغش في الاختبار أو الشروع فيه، أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراءات الاختبار
- أمر يعاقب عليها الطالب/ة وفق لائحة ضبط السلوك الطلابي.

• مراجعة درجة مقرر:

- يجوز للطالب مراجعة أستاذ المقرر والاطلاع على درجات الأعمال الفصلية وأوراق الإجابة للاختبارات الدورية والنهائية للتأكد من درجته خلال مدة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ إعلان النتيجة. فإذا اتضح لأستاذ المادة أن هناك حاجة إلى تعديل الدرجة يقوم برفع ذلك إلى رئيس القسم للعرض على اللجنة المختصة. أما في حالة عدم الحاجة إلى تعديل الدرجة فيتم إفادة الطالب.
- في حالة عدم اقتناع الطالب بسلامة التصحيح، يحق له الاعتراض على نتيجة المقرر والتقدم بطلب تظلم (Grade Appeal) على درجة الاختبار إلى الكلية الذي تتولى تدريس المقرر. علماً أنه لا يسمح للطالب بتقديم طلب تظلم لأكثر من ثلاثة مقررات في الفصل الدراسي الواحد.

• تقدير غير مكتمل:

في حالة وجود عذر مقدم من قبل الطالب عن أحد المقررات و تم قبوله من الكلية يرصد للطالب في سجله الأكاديمي تقدير غير مكتمل (I) أو (IC) ولا يحسب ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي إلا التقدير الذي سوف يحصل عليه الطالب بعد استكمال متطلبات ذلك المقرر. وإذا مضى فصل دراسي واحد ولم يغير تقدير غير مكتمل (I) أو (IC) في سجل الطالب/ة لعدم استكمالها فيستبدل به تقدير راسب (H) أو (F) ويحسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي.

• التقدير العام:

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب/بة بناءً على معدله التراكمي كما يلي:

التقدير	المعدل التراكمي
ممتاز	من 3.50 إلى 4.00
جيد جداً	من 2.75 إلى أقل من 3.50 من 4.00
جيد	من 1.75 إلى أقل من 2.75 من 4.00
مقبول	من 1.00 إلى أقل من 1.75 من 4.00

• مراتب الشرف:

يشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:
1. ألا يكون الطالب/ة قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.

2. أن يكون الطالب/ة قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في الكلية التي درسه بها الطالب.
3. أن يكون الطالب/ة قد درس في جامعة اليمامة ما لا يقل عن (60%) من متطلبات التخرج.
4. أن يحقق الطالب/ة معدل تراكمي على النحو التالي:

المرتبة	المعدل التراكمي
الشرف الأولى	من (3.75) إلى (4.00) عند التخرج
الشرف الثانية	من (3.25) إلى أقل من (3.75) من (4.00) عند التخرج

• تقديرات المقررات:

تحتسب التقديرات في الجامعة التي يحصل عليها الطالب/ة في المقررات الدراسية من أربعة كما يلي:

رموز التقديرات

النقاط	رمز التقدير	التقدير	الدرجة المنوية
4.00	A+	أ+ Exceptional	ممتاز مرتفع 100-95
3.75	A	أ Excellent	ممتاز 90 أقل 95
3.50	B+	ب+ Superior	جيد جداً مرتفع 85 أقل من 90
3.00	B	ب Very Good	جيد جداً 85 أقل من 80
2.50	C+	ج+ Above Average	جيد مرتفع 80 أقل من 75
2.00	C	ج Good	جيد 75 أقل من 70
1.50	D+	د+ High Pass	مقبول مرتفع 70 أقل من 65
1.00	D	د Pass	مقبول 65 أقل من 60
0	F	هـ Fail	راسب 60 أقل من
-	IC	ل In-Complete	غير مكتمل -----
0	DN	ح Denile	محروم -----
-	NP	ند No grade-Pass	ناجح دون درجة 60 و أكثر
-	NF	هد No grade-Fail	راسب دون درجة 60 أقل من
-	W	ع Withdrawn	منسحب بعذر -----

• حساب المعدل الفصلي والتراكمي:

هو حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات.

❖ التحويل

• التحويل إلى جامعة اليمامة:

يجوز قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة وفق الضوابط التالية:

1. أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها.
2. ألا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
3. اجتياز متطلبات اللغة الإنجليزية بأي من الآتي:

❖ أن يكون حاصلًا على درجة اختبار اللغة الإنجليزية (TOEFL) لا تقل عن 513 أو (IBT 65 – CBT 183) أو أكثر، أو على درجة 5.5 أو أكثر في اختبار IELTS (مع درجة 5 أو أكثر في كل مهارة من المهارات الأربعة).

❖ إن سبق له الدراسة بإحدى الكليات المعترف بها في إحدى الدول الناطقة باللغة الإنجليزية لفترة لا تقل عن عامين دراسيين كاملين.

❖ التسجيل في مركز اللغة الإنجليزية بجامعة اليمامة وإنهاء جميع متطلبات المركز بنجاح للالتحاق بالجامعة.

4. ألا يقل معدله التراكمي عن (2) من أصل (4).

5. أن تستكمل إجراءات التحويل في مدة لا تتجاوز نهاية الأسبوع الأول من بداية الدراسة.

6. دراسة ما لا يقل عن 50% من متطلبات التخرج في جامعة اليمامة.

❖ معادلة المقررات:

• يمكن للطالب التقدم بطلب معادلة المقررات التي درسها الطالب/ة خارج الجامعة.
• يقوم مجلس الكلية بمعادلة المقررات التي درسها الطالب/ة خارج الجامعة بناء على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي المواد التي تمت معادلتها، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي وفق الضوابط التالية:

1. أن يكون الطالب/ة قد درس المقرر في كلية أو جامعة معترف بها.
2. أن يكون عدد الوحدات الدراسية للمقرر المراد معادلته مساوي لعدد وحدات المقرر الذي يوازيه في الخطة الدراسية لجامعة اليمامة ويجوز لمجلس الكلية الاستثناء من ذلك بحد أقصى فارق وحدة واحدة فقط.

3. أن يكون محتوى المقرر المراد معادلته مطابقاً للمقرر في الخطة الدراسية لجامعة اليمامة بنسبة لا تقل عن 80%.
4. ألا يقل تقدير المقرر المراد معادلته عن جيد.
5. يعود تقييم وتحديد نسبة محتوى المقرر للكلية والقسم التابع لها المقرر.
6. ألا يزيد مجموع عدد الوحدات الدراسية المطلوب معادلتها للطالب من خارج الجامعة عن 50% من مجموع عدد الوحدات الدراسية الكلية للخطة الدراسية المعتمدة في جامعة اليمامة.

❖ الطالب الزائر:

- لطالب/ة جامعة اليمامة الذي يرغب في الدراسة زائراً في جامعة أخرى مراعاة الآتي:
1. أن يكون الطالب/ة قد درس في جامعة اليمامة فصلين دراسيين على الأقل في الكلية التي التحق بها قبل طلبه الدراسة كطالب زائر في جامعة أخرى.
 2. يجب الحصول على الموافقة المسبقة من الكلية التي يدرس بها الطالب للسماح له بالدراسة كطالب زائر مع تحديد المقررات التي سيقوم بدراستها.
 3. أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها في وزارة التعليم.
 4. أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً أو (مكافئاً) في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
 5. يجب على الطالب/ة استيفاء شرط المتطلب السابق للمقررات التي سيدرسها خارج الجامعة.
 6. الحد الأقصى لمجموع الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها خارج الجامعة هو 50% من مجموع وحدات التخرج من جامعة اليمامة.
 7. لا يحتسب أي مقرر يحصل فيه الطالب/ة على تقدير أقل من جيد.
 8. لا تتجاوز عدد الوحدات الدراسية في كل فصل دراسي عن الحد الأقصى المسموح به في اللائحة.
 9. يجب أن لا تقل عدد وحدات المقرر الذي سيدرسه الطالب كزائر عن عدد وحدات المقرر المكافئ له الخطة الدراسية للطالب.
 10. لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر من الجامعة الأخرى ضمن معدله التراكمي وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي، كما يجب على الطالب/ة إنهاء الإجراءات المطلوبة قبل بداية الفصل الدراسي الذي يرغب في الدراسة فيه كطالب زائر.

❖ الأعدار الطبية:

1. يشترط لقبول الأعدار المرضية، تقديم تقرير طبي صادر من تطبيق صحي.

ثالثاً: الخدمات الإلكترونية:

يمكن لطلاب وطالبات الجامعة الاستفادة من نظام الخدمات الإلكترونية التي يوفرها موقع الجامعة ، من خلال الآتي:

أولاً: نظام إدارة التعلم (Learning Management System):

هو نظام لإدارة عملية التعلم ومتابعة الطلاب والطالبات ومراقبة كفاءة العملية التعليمية في الجامعة. ويتيح النظام فرص كبيرة للطلاب والطالبات في أن يتواصلوا مع مقرراتهم الدراسية خارج قاعة المحاضرات في أي مكان وفي أي وقت وذلك من خلال أدوات متنوعة للاطلاع على محتوى المادة العلمية للمقرر والتفاعل معها بطرق ميسرة، بالإضافة إلى التواصل مع أستاذ المقرر وبقية الطلاب والطالبات المسجلين في نفس المقرر بوسائل إلكترونية مختلفة. ويتكون النظام من أدوات ووسائل تتيح لأعضاء الهيئة التدريسية القدرة على بناء مقررات ديناميكية وتفاعلية بسهولة كبيرة مع إدارة محتوى هذه المقررات بطريقة مرنة وبسيطة وحتى يتمكن من القيام بالمهام اليومية للعملية التعليمية بشكل فعال.

❖ خصائص نظام إدارة التعلم (LMS):

- يتصف نظام إدارة التعلم بالخصائص التالية:
- الوصول إلى المقررات الدراسية (مفردات المقررات الدراسية، محاضرات، واجبات، الشرائح الإلكترونية، ملفات الفيديو) من أي مكان وفي أي وقت.
- المشاركة في المنتديات الخاصة بكل مقرر دراسي.
- الوصول إلى الإعلانات الخاصة بالجامعة والتي تنشر على الصفحة الرئيسية للنظام.

❖ طرق الوصول إلى نظام إدارة التعلم (LMS):

1. عن طريق موقع جامعة اليمامة (www.yu.edu.sa) ومن ثم الضغط على رابط LMS

❖ آلية الدخول على نظام إدارة التعلم (LMS):

- بعد الضغط على رابط LMS.
- أدخل رقمك الجامعي في خانة "اسم المستخدم"، ثم أدخل الرقم السري.
- في حالة وجود مشكلة تقنية، يرجى التواصل مع مركز تقنية المعلومات بالجامعة خلال الموقع التالي: (ims@yu.edu.sa) ، أو الاتصال على الرقم (11 2242222) تحويلة (3150) خلال أوقات الدوام من (8 - 4 م).

ثانياً: بوابة الطلاب الإلكترونية (Edugate):

هي بوابة معلومات الطالب و الطالبة الأكاديمية، حيث يستطيع الطالب/بة تقديم طلب القبول، وتسجيل وحذف المقررات، وإدخال طلبات الحركات الأكاديمية. وكذلك تمكن الطالب/بة من الاطلاع على جميع المعلومات الأكاديمية (خطة الطالب، حركات أكاديمية سابقة، المقررات المتبقية في الخطة، المقررات المجتازة في الخطة، الاختبارات النهائية، نتائج المقررات، السجل الأكاديمي، الغياب، العقوبات، تقييم المحاضرين). كما يوفر للطالب/ة معلومات شخصية عن السجل المالي، والمعلومات الشخصية، وتغيير واسترجاع كلمة السر، وتحديث الاسم.

❖ خصائص نظام بوابة الطلاب الإلكترونية (Edugate):

يتصف نظام بوابة الطلاب الإلكترونية بالخصائص التالية:

- قبول الطالب في الجامعة.
- التسجيل الإلكتروني.
- الجدول الدراسي.
- السجل الأكاديمي.
- السجل المالي.
- بيانات الحضور والغياب.
- نتائج المقررات.

❖ طرق الوصول إلى بوابة الطلاب الإلكترونية (Edugate):

1. عن طريق موقع جامعة اليمامة (www.yu.edu.sa)
ومن ثم الضغط على رابط EduGate

❖ آلية الدخول على نظام إدارة التعلم (Edugate):

- بعد الضغط على رابط EduGate تظهر لك الصفحة التالية:
- قم باختيار (طالب) من قائمة نوع الدخول المسندة.
- أدخل رقمك الجامعي في خانة "اسم المستخدم"، ثم أدخل رقم الهوية الخاصة بك في خانة كلمة السر وهي كلمة المرور الافتراضية.
- تظهر لك قائمة بالمقررات الدراسية.
- للدخول والمشاركة في أحد المقررات الدراسية المسجلة لديك في النظام، أدخل الرقم السري الخاص بك والذي زدك به مدرس المقرر، ومن ثم سوف تظهر لك الصفحة الخاصة بالمقرر.

ثالثاً: نظام البريد الإلكتروني :

- يعتبر البريد الإلكتروني الخاص في الطالب وسيلة التواصل الرسمية مع الجامعة.
- يرجى المحافظة على خصوصية الدخول الى بريد الإلكتروني الخاص بك و عدم مشاركته مع الغير.

❖ طرق الوصول إلى البريد الإلكتروني:

1. عن طريق موقع جامعة اليمامة (www.yu.edu.sa).
2. الضغط على رابط E-Mail تحت قائمة الخدمات الالكترونية.

رابعاً: الرسوم الدراسية لبرنامج البكالوريوس:

الكلية	رسوم القبول (تدفع فقط لأول مرة)	رسوم اختبار تحديد المستوى	رسوم (غير مستردة)	رسوم (غير مستردة)
الكلية			3000 ريال (غير مستردة)	500 ريال (غير مستردة)
برنامج اللغة الإنجليزية			20,000 ريال	55,000 ريال
كلية إدارة الأعمال			20,000 ريال	65,000 ريال
كلية الهندسة والعمارة			20,000 ريال	65,000 ريال
كلية القانون			20,000 ريال	65,000 ريال

خامساً: الخدمات الطلابية:

❖ مركز الاستشارات الطلابية:

يعد مركز الاستشارات الطلابية الملجأ الآمن الذي يقصده الطلاب لمناقشة ممارساتهم الأكاديمية والعمل على تطويرها، حيث يتم توجيههم إلى المركز من قبل مرشديهم الأكاديميين أو أساتذتهم أو من قبل أنفسهم. وبفضل الدعم الفردي، يتمكن الطلاب من التغلب على المصاعب التي يواجهونها والنجاح في حياتهم الجامعية.

❖ مركز الخدمات المهنية (برنامج التدريب التعاوني):

من مهام المركز مساعدة الطلاب الراغبين في تطبيق مقرر التدريب التعاوني، و البحث عن الفرص التدريبية للطلاب، ومتابعة الإجراءات الإدارية لتسجيلهم، والقيام بالزيارات الميدانية للطلاب المتدربين. و كذلك التواصل مع الشركات لعقد اتفاقيات تعاون مع الجامعة والتنسيق بين الكليات والشركات لبحث الفرص المثالية وتعزيز التعاون.

● التدريب التعاوني

إن برنامج التدريب التعاوني من متطلبات التخرج لدرجة البكالوريوس في جامعة اليمامة، حيث يتم من خلال البرنامج دمج ما تعلمه الطالب/ة في الفصول الدراسية مع الخبرة العملية في بيئة العمل الحقيقية. يطبق الطالب/ة من خلال هذا البرنامج المهارات والمعارف التي اكتسبها أكاديمياً تحت إشراف أكاديمي ولمدة ستة أشهر، يستحق الطالب/ة في خلال فترة التدريب الحصول على ست ساعات دراسية إذا استوفى متطلبات البرنامج .

● الفوائد التي يحصل عليها الطالب/ة من برنامج التدريب التعاوني:

- يوفر البرنامج للطالب/ة الفرصة لتطبيق المفاهيم التي درست في الجامعة عملياً؛ مما يساهم في ترسيخ هذه المفاهيم واستيعابها بشكل أفضل.
- يعد البرنامج فرصة لاستعراض الوظائف المتاحة في سوق العمل التي تساعد في تحديد إكمال المسار الأكاديمي.
- يعد البرنامج وسيلة فعالة للتعرف على أرباب العمل المحتملين وبناء علاقات إيجابية معهم.
- يساهم البرنامج في إكساب الطلاب خبرة في التأكيد من أن اختيارهم للمجال كان مناسباً بوصفه مساراً وظيفياً لمستقبلهم.

- يطور الطالب/ة عدداً من المهارات من خلال التجربة العملية منها: الثقة بالنفس، الاحترافية في العمل، مهارات الاتصال، وبناء العلاقات مما يعزز - إلى حد كبير - فرص العمل المتاحة له بعد التخرج.

• كيفية عمل برنامج التدريب التعاوني:

يتم الاعلان بداية كل فصل دراسي، ويبدأ في استقبال الطلبات المقدمة للالتحاق بالبرنامج بعد أن يتم التنسيق مع عدد من الشركات، والبحث عن فرص تدريبية للطلاب تناسب تخصصاتهم ، ويتم بعد ذلك تزويد الطلاب المسجلين في البرنامج بالفرص المتوفرة للتدريب بحسب التخصص، والتنسيق معهم والبدء بمباشرة التدريب لدى الشركات رسمياً بعد التنسيق مع المشرف على التدريب من قبل الجامعة.

• المتطلبات اللازمة لتقديم لبرنامج التدريب التعاوني:

1. أن يكون الطالب/ة قد أنهى (90) ساعة دراسية.
2. ألا يقل معدل الطالب/ة عن 2.00 من أصل 4.00 .
3. يجب على الطالب/ة أن يكمل (660) ساعة عمل، في خلال فصل دراسي واحد.
4. يقدم الطالب/ة تقريراً يوضح فيه تجربته في فترة التدريب، ويسلم للمشرف المسؤول عنه من قبل الجامعة، وذلك بعد انتهاء التدريب العملي على ألا يتأخر تقديم التقرير عن أسبوعين اثنين من تاريخ الانتهاء من البرنامج.
5. يستحق الطالب/ة ست ساعات دراسية بعد اجتيازه برنامج التدريب التعاوني بنجاح.

• طريقة التقديم لبرنامج التدريب التعاوني:

- أولاً: يقوم الطالب/ة بتعبئة نموذج طلب التدريب التعاوني وإرساله إلى مركز الخدمات المهنية.
- ثانياً: إرفاق السيرة الذاتية للطالب/ة.
- ثالثاً: مقابلة المسؤول/ة في وحدة التدريب التعاوني لاستعراض التالي:
- الفرص التدريبية المتوفرة.
 - متطلبات البرنامج.
 - استفسارات حول التدريب بشكل عام.
- رابعاً: دفع رسوم التسجيل البالغة (8600) ريال.
- خامساً: يتم توقيع اتفاقية العمل مع الشركة أو المؤسسة بمجرد أن يتم توجيه الطالب/ة بشكل رسمي.

سادساً: المرافق الطلابية:

❖ المرافق الرياضية:

تشجع الجامعة منسوبيها ومنسوباتها على الالتزام بأسلوب حياة صحي من خلال الأنشطة الرياضية والترفيهية. ولهذا الغرض، يشتمل الحرم الجامعي الرئيس على نادٍ رياضي يضم ملاعب للكرة الطائرة، وكرة السلة، وكرة اليد، إلى جانب صالة بولينج وصالة جمنازيوم مجهزة بأحدث الأجهزة لتشجيع الطلاب على قضاء وقت الفراغ بشكل مفيد. وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن المرافق الرياضية الخارجية ملاعب لكرة القدم والتنس مجهزة لاستضافة المناسبات الرياضية العامة.

ولم تغفل الجامعة عن أهمية الرياضة بالنسبة للطلبات، لذلك فقد حرصت على توفير صالة رياضية وترفيهية. ومن شأن هذه المرافق أن تساهم في تحقيق رسالة الجامعة ورؤيتها المتمثلة في تقديم كم ما يحتاجه طلابها وطلباتها من أجل تنمية قدراتهم.

❖ العيادة الطبية:

يوجد في مبنى طويق و مبنى الرئيسي عيادة طبية خاصة بالطلاب والطلبات تقدم خدمات الرعاية الصحية الأولية ومجهزة للتعامل مع الحالات الطارئة. و يمكن التواصل مع العيادة الطبية:

Tell: +966 112242222 # 4400

Mobile: 0551910331

سابعاً: أنظمة و ضوابط الجامعة

- يجب على كل للطالب/ة أتباع التعليمات الجامعة و عد مخالفة أنظمتها. حيث أن كل ما يرتكبه الطالب أو الطالبة من قول أو فعل يخالف أنظمة ولوائح وتعليمات الجامعة، وجميع الأفعال والأقوال التي تخل بالنظام والآداب العامة يعد مخالفة تقتضي التأديب، وعلى الأخص ما يلي:
1. كل قول أو فعل أو لباس مخالف للآداب العامة أو التعاليم الإسلامية، أو مخل بحسن السيرة والسلوك.
 2. ارتكاب الجرائم المخلة بالشرف:
 - الاعتداء على العرض.
 - استعمال أجهزة التصوير بكافة أنواعها لتصوير طالبات أو منسوبات الجامعة.
 - تداول الألفاظ أو الصور الفاضحة أو عرضها أو توزيعها.
 - السلوكيات غير المقبولة والشاذة للطلاب والطالبات التي تخرج عن المألوف.
 3. الاعتداء الجسدي أو اللفظي على منسوبي الجامعة سواء بالضرب أو السب أو القذف أو الإهانة، أو الاعتداء على ممتلكاتهم داخل الجامعة أو خارجها مع بقاء الحق للمعتدى عليه بالتقدم للجهات الجنائية.
 4. تعاطي المؤثرات العقلية، أو التعامل معها بأية صورة من الصور الممنوعة داخل المدينة الجامعية.
 5. التدخين أو إدخال أدوات التدخين داخل مباني المدينة الجامعية أو مرافقها.
 6. المخالفات المرورية داخل المدينة الجامعية.
 7. امتناع الطالب أو الطالبة عن تنفيذ العقوبة الصادرة من الجهات ذات العلاقة.
 8. امتناع الطالب أو الطالبة عن إظهار البطاقة الجامعية حين طلبها من قِبَل المسؤولين بالجامعة.
 9. الإخلال بنظام الاختبارات.
 10. الغش أو محاولة الغش في الاختبارات أو اصطحاب ما له صلة بالمقرر ولو لم يستفد منه.
 11. الغش في التقارير أو الأبحاث أو الواجبات أو المشاريع أو كل ما يكلف به الطالب أو الطالبة من مدرس المقرر.
 12. انتحال الشخصية سواء لتحقيق المنفعة للفاعل أو لغيره، كدخول الطالب في الاختبارات بدلاً من غيره، أو دخول غيره بدلاً منه، ويعتبر كل من اتفق معه أو سهّل له ذلك شريكاً له ويخضع للعقوبة.
 13. الأعمال المخلة بأنظمة الكليات والعمادات والمراكز وسائر المرافق الجامعية الأخرى وملحقاتها.
 14. المساس بسمعة الجامعة أو بأحد من أعضائها سواء باستخدام وسائل التواصل الإلكتروني والاجتماعي أو أي وسيلة أخرى لتشويه صورة الجامعة، أو وضع أخبار أو تعليقات غير صحيحة، أو التشهير بالجامعة أو أحد المنسوبين أو الطلاب.

15. تعطيل الدراسة أو التحريض على ذلك، والامتناع عن حضور المحاضرات بشكل جماعي أو الأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواطبة عليها أو التحريض على ذلك.
16. تعطيل برامج أو أنشطة أو فعاليات الجامعة داخل الجامعة أو خارجها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.
17. إتلاف أو تخريب أو إساءة استخدام ممتلكات ومنشآت الجامعة الثابتة والمنقولة كالمباني والأثاث ومحتويات المراكز العلمية والقاعات الدراسية والمعامل من أجهزة وأدوات ووسائل تعليمية ومقتنيات المكتبة المركزية والمعارض والملاعب والحدائق والصحف الحائطية والإعلانات والملصقات الإرشادية.
18. إدخال أسلحة أو مواد قابلة للانفجار أو الاشتعال في المدينة الجامعية بقصد الإيذاء.
19. الاعتداء على الحقوق الفكرية للآخرين عن طريق التصوير أو الاقتباس غير الموثق بأسلوب علمي في إعداد البحوث والدراسات والواجبات.
20. إجراء أي تعديل أو تغيير أو نقل الأثاث الموجود بالمدينة الجامعية بغير موافقة.
21. الإدلاء لأية جهة إعلامية ببيانات أو معلومات غير صحيحة أو مسيئة تتعلق بالجامعة.
22. كل تنظيم للجان أو تجمعات أو جمعيات أو إصدار نشرات أو صحف أو مجلات أو توزيعها أو جمع أموال أو توقيعات قبل الحصول على ترخيص مسبق من الجهات المختصة بالجامعة.
23. تزوير الإفادات أو الوثائق الرسمية الصادرة من الجامعة أو الواردة إليها.
24. كل شكل من أشكال القرصنة الإلكترونية أو المعلوماتية لمحاولة اختراق أنظمة الجامعة أو مواقعها الإلكترونية أو قواعد بياناتها أو أجهزة الحاسب الخاص بها أو بمنسوبيها.
25. الاطلاع دون وجه حق على المعلومات السرية الخاصة بأي من منسوبي الجامعة أو نشرها أو إرشاد الآخرين لكيفية الحصول عليها.
26. المساس بالمبادئ والأسس الإسلامية والاجتماعية للدولة أو الإساءة إلى الوحدة الوطنية قولاً وفعلاً أو الدعوة للانضمام للتنظيمات المعادية للوطن أو أي أفكار سياسية أو اقليمية تخالف نظام الدولة أو الترويج لها داخل الجامعة.
27. إثارة الفوضى أو الضوضاء داخل القاعة الدراسية بما يؤثر على سير المحاضرة وعدم الاستجابة للمحاضر والتعدي عليه.
28. سرقة أموال أو مقتنيات خاصة بالجامعة أو غيرها، سواء بشكل مباشر، أو بالتحريض، أو التخطيط، أو المساعدة.
29. سرقة أسئلة الاختبارات، سواء بشكل مباشر، أو بالتحريض، أو التخطيط، أو المساعدة.
30. قيام الطالب بأي سلوك مشين يمس الشرف أو الأمانة خارج الجامعة، وصدر حكم قضائي بإدانته.

العقوبات:

أولاً: المخالفات المتعلقة بالاختبارات والغش فيه.

كل من يرتكب من الطلاب أو الطالبات إحدى المخالفات التي تتعلق بالاختبارات والغش فيه تُطبَّق عليه العقوبات التالية:

1. كل من يُخل بنظام الاختبارات الفصلية أو النهائية يرصد له الدرجة (صفر) في ذلك الاختبار.

2. كل من يثبت عليه الغش أو محاولته في اختبار من اختبارات أعمال الفصل أو التزوير في كتابة البحوث أو التقارير أو الواجبات ونحوها، يرصد له الدرجة (صفر) في ذلك الاختبار أو البحث أو التقرير أو الواجب ونحوها بقرار من عميد الكلية، وتحاط لجنة ضبط السلوك بذلك.

3. في حالة تكرار الغش أو محاولته في اختبار من اختبارات أعمال الفصل أو التزوير في كتابة البحوث أو التقارير أو الواجبات ونحوها للمرة الثانية، يرصد له الدرجة (صفر) في ذلك الاختبار أو البحث أو التقرير أو الواجب ونحوها ويعتبر راسباً في المقرر، ويتم إيقافه عن دراسة الفصل الدراسي الرئيس التالي.

4. كل من تكرر منه الغش أو محاولة الغش للمرة الثالثة في اختبار من اختبارات أعمال الفصل أو التزوير في كتابة البحوث أو التقارير أو الواجبات ونحوها، يرصد له الدرجة (صفر) في ذلك الاختبار أو البحث أو التقرير أو الواجب ونحوها ويعتبر راسباً في المقرر، ويتم إيقافه عن دراسة الفصلين الدراسيين الرئيسيين التاليين.

5. كل من يثبت عليه الغش أو محاولته في اختبار نهائي، يرصد له الدرجة (صفر) في ذلك الاختبار، وتحاط لجنة ضبط السلوك بذلك.

6. كل من تكرر الغش أو محاولته في اختبار نهائي للمرة الثانية يرصد له الدرجة (صفر) في ذلك الاختبار، ويتم إيقافه عن دراسة الفصل الدراسي الرئيس التالي، ولا يسمح له بالتسجيل في الفصل الصيفي التالي للفصل الذي وقع فيه الغش. وفي حالة تكرارها للمرة الثالثة يفصل من الجامعة فصلاً نهائياً.

7. كل من يثبت عليه انتحال الشخصية كما في الفقرة (12) من المادة السابعة يحصل على الدرجة (صفر) في ذلك المقرر ويُعتبر راسباً فيه، ويُفصل من الجامعة لذلك العام الدراسي، ولا يسمح له بالتسجيل في الفصل الصيفي التالي للعام الدراسي الذي فُصل فيه.

ثانياً: المخالفات الغير متعلقة بالاختبارات والغش فيه.

- كل من يرتكب من الطلاب أو الطالبات إحدى المخالفات التي لا تتعلق بالاختبارات والغش، يطبق في حقه أحد العقوبات التالية:
1. التنبيه كتابة والتوقيع على التعهد الخطي.
 2. الإنذار كتابةً.
 3. الحرمان المؤقت من بعض الخدمات الجامعية كالأنشطة الطلابية أو الرحلات والزيارات أو استخدام الصالة الرياضية ونحوها لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً واحداً.
 4. إلزام الطالب بمهام تتعلق بالخدمة المجتمعية لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً واحداً، حيث تحدد لجنة ضبط السلوك طبيعة هذه المهام ومدتها والجهة المستفيدة منها.
 5. إبلاغ ولي أمر الطالب الذي اتخذت بشأنه العقوبة.
 6. الفصل من الجامعة لمدة فصل دراسي واحد.
 7. الفصل من الجامعة لمدة فصلين دراسيين متتاليين.
 8. الحرمان من تسلم الوثيقة لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً واحداً.
 9. الفصل من الجامعة فصلاً نهائياً.

ثالثاً: التظلم من قرار العقوبة:

يجوز للطالب التظلم لدى سعادة رئيس الجامعة من القرار الصادر بحقه بإحدى العقوبات التأديبية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إعلان القرار، وإقرار الطالب بعلمه بذلك خلال تلك المدة، ولسعادة رئيس الجامعة أن يحيل التظلم إلى لجنة التأديب إذا رأى موجباً لذلك. ولا توقع العقوبة إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه، وفي حالة عدم حضور الطالب في الموعد المحدد للتحقيق والمعلن عنه يسقط حقه في سماع أقواله و تطبق عليه العقوبة التي تراها الجامعة.

التقويم الأكاديمي

يتضمن التقويم الجامعي عادةً جميع التفاصيل المرتبطة بالعام الدراسي ومنها موعد بدء العام الدراسي ونهايته، مواعيد بداية الاختبارات الفصلية وانتهائها، مواعيد الإجازات الفصلية للطلاب والعودة للدراسة، مواعيد الاعتذار عن دخول الاختبارات للفصل الدراسي الأول والثاني وكذلك الفصل الصيفي، يمكن للطالب تحميل نسخة من التقويم الأكاديمي عبر زيارة الموقع الإلكتروني لجامعة اليمامة: www.yu.edu.sa

